

الكتاب الذي استلامه غالباً والبغاة إلى الأطباء
وزيد أن يكر عليهم ويمسح فيهم
الصحة ويرتب الصفوف **وفصل**
فإن أبو وجيب الحرب أن غلظت الغلب لا
متجيزاً إلى فسترد أو منعه ولك بعد
أو خشية الاستئصال أو نقص عارم
المستلام ولا يقتل فإن يتخلل واعي
ومقاب وصبى ودرلة وعباب إلا
مقابلاً أو ذاربي أو مقابله للضرب
لا يستلم الخشية الاستئصال وفيه
البيد والكفارة ولا يقتل ذور حبر

١٠
٢٤

لصاحبها ما يقع عن نفسه أو غيره
أولاً لا يتقايين قتل **وفصل** في
ويجوز أن تغتال السيف وضواحيه لا يقتل
ولا فلا إلا الضرورة ويستعين بالقياب
الضرورة ولا ضمان عليه إلا غيرهم
موال ويضمن وترد النسا مع الغيبة
وفصل ويغتم من الكفار قوتهم إلا
المتلفين من ذنوب ولولائي وعمرى ذكر
غير كتابية فالسلا أو السيف والمواهب
ولا يتبدد غانم بما عنهم ولو طبعه أو

Copyright © King Saud University